

اللحنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزّلات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2025-245884
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245884-2024)

في الدعوى المقامة

المستأنف	من / المكلف
ال المستأنف ضدها	سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...) ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
	الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:
نه في يوم الثلاثاء بتاريخ 05/08/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بالأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍ من:	
رئيساً	الدكتور / ...
عضوأ	الدكتور / ...
عضوأ	الأستاذ / ...

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 06/11/2024، من / شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، على قرار دائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2024-239327) الصادر في الدعوى رقم (Z-239327-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي يقضي قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

رفض اعتراف المدعى/ شركة ... (رقم مميز ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، المتعلق بالريط محل الدعوى.

وحيث لم يلقي هذا القرار قبوله لدى المكلّف، فتقىم بـلائحة استئنافية أطّلعت عليها الدائرة وتضمنّت ما حاصله أن المكلّف يطلب بـقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس بتاريخ 17/07/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخل جلسها في تمام الساعة 12:30م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، غير التواصل المرنى طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصدرة بالأمر الملكي رقم: (25711) و تاريخ: 1445/04/08هـ، وبناءً على الخصوص، حضر/...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيل عن المستأنف بموجب الوكالة رقم (...). الصادرة بتاريخ 18/12/1445هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحضرت ممثلة المستأنف ضدها/ ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشئون القانونية برقم (...). و تاريخ 19/03/1445هـ. وحيث تبين لدى الدائرة أن وكلة الحاضر عن المستأنفة غير سارية، عليه قررت الدائرة منحه مهلة في جلسة لاحقة لتقديم ما يسمح له بتمثيل المكلف في هذه الدعوى، وعليه قررت الدائرة تأجيل النظر في الدعوى إلى جلسة يوم الثلاثاء 05/08/2025م.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: 245884-IR-2025
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245884-2024)

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 05/08/2025، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 11:00 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل الم JAN الزكوية والضريبية والجرمية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08 هـ؛ وبالناء على الخصوص، حضر /...، هوية وطنية رقم (...). وحضرت بصفتها وكيل عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1447/01/16 هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحضرت ممثلة المستأنف ضدها /... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشئون القانونية برقم (...). وبسؤال وكيل المستأنف عما يود إضافته، أفاد بأنه يتمسك بما سبق تقديمها في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدها أجاب بأنه جرى تقديم مذكرة الحافلة بتاريخ 29/04/2025، وبعرض ذلك على وكيل المكلف أجاب بأنه جرى الإطلاع والرد عليها. عليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة والمداولة.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقييمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متن ما قدرت أن تلك الأسباب تغنى عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما ورجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعات بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي يتيحها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مکمن النزاع فيه وانتهت بتصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستئناف أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمها من دفاع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهت إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2024-239327) الصادر في الدعوى رقم (Z-239327-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (القروض (التسهيلات البنكية) بمبلغ (184,426,964) ريال.

عضو
الدكتور / ...

عضو
الأستاذ / ...

رئيس الدائرة
الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.